

## صحيح مسلم

49 - ( 257 ) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب جميعا عن سفيان قال أبو بكر حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي A قال

وقص الإبط ومنتف الأظفار وتقليم والاستحداد الختان ( الفطرة من خمس أو ) خمس الفطرة Y الشارب .

[ ش ( الفطرة ) قال أبو سليمان الخطابي ذهب أكثر العلماء إلى أنها السنة قالوا ومعناه أنها من سنن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم وقيل هي الدين ( الختان ) هو في الذكر قطع جميع الجلد التي تغطي الحشفة حتى تنكشف جميع الحشفة وفي الأنثى قطع أدنى جزء من الجلد التي في أعلى الفرج ( والاستحداد ) هو حلق العانة سمي استحدادا لاستعمال الحديدية وهي الموسى والمراد بالعانة الشعر الذي فوق ذكر الرجل وحواليه وكذلك الشعر الذي حوالي فرج المرأة ( وتقليم الأظفار ) هو تفعيل من القلم وهو القطع ]